

الفصل الحادي عشر البنك المركزي

: البنك المركزي Central Bank

مفهوم ونشأة البنك المركزي

Concept Organization and Specification

أولاً: مفهوم البنك المركزي:

هو مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسئولية إصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي، وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي للمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي.

ثانياً: نشأة البنك المركزي:

إن الجذور التاريخية للصيرفة المركزية تمتد إلى منتصف القرن السابع عشر، عندما لوحظ أنه في العديد من البلدان، أخذ أحد المصارف يتولى تدريجياً مهمة إصدار الأوراق النقدية، والقيام بدور الوكيل المالي والصيرفي للحكومة، بعد أن كان حق إصدارها متروكاً لكل المصارف، وعلى هذا الأساس يسمى هذا المصرف في البداية بنك الإصدار، Bank of Issue أو البنك الوطني، National Bank ونجم عن تركيز الإصدار في يد بنك واحد، أن أصبحت مسألة تنظيم إصدار العملة، وضمان تحويلها إلى ذهب أو فضة أو الاثنين معاً أهم وظائفه الأساسية، وبمرور الوقت كنتيجة لتطور العمل المصرفي توسعت وظائفه، وأغراضه لتتناول تنظيم الإصدار والإشراف على الائتمان على حد سواء.

ويمكن القول في هذا الصدد أن البنك السويدي المعروف باسم (Riks Bank) الذي أنشئ عام ١٥٥٦ وبنك إنجلترا (Bank of England) عام ١٦٩٤ يعد من أوائل بنوك الإصدار في العالم، كما يرجع لهما الفضل في تطوير فن الصيرفة المركزية The Art of Central Banking، ثم بعد ذلك تم إنشاء بنك فرنسا عام ١٨٠٠م، وبنك هولندا عام ١٨١٤م، والبنك الوطني النمساوي

١٨١٧م، والبنك الوطني البلجيكي ١٨٥٠م، وبنك روسيا ١٨٦٠م وبنك ألمانيا ١٨٧٥م، وبنك اليابان ١٨٨٢م.

ومن الملاحظ أن بنوك الإصدار في صورتها الأولى كانت بنوكاً تجارية خاصة، ثم منحتها الحكومات امتيازاً لاحتكار العملة مع حقها في الإشراف عليها، وسيرها طبقاً لقواعد مرسومة، كما حدث في هولندا عام ١٨١٤م، والنمسا عام ١٨١٧م، وانجلترا عام ١٨٤٤م، وفرنسا ١٨٤٨م، وروسيا عام ١٨٦٠م، وأسبانيا م ١٨٧٣، واليابان ١٨٨٢م، والسويد ١٨٩٧م، وقد تمخض عن هذا الامتياز أن تميزت بنوك الإصدار عن غيرها من البنوك الأخرى، وبمرور الزمن وبعد أن كسبت بنوك الإصدار احترام البنوك الأخرى وشاع استعمال الأوراق النقدية من قبها وتوليها الوكيل المالي للدولة، توسعت اختصاصاتها لتشمل ليس الإصدار فقط، بل أيضاً المحافظة على احتياطات البلد من الذهب، كما وجدت المصارف التجارية أن من المناسب لها أن تحتفظ لدى بنك الإصدار بحساب خاص تودع في أرصدها النقدية (احتياطياتها النقدية لتسوية حساباتها، وبذلك أصبح بنك الإصدار يقوم بوظيفة الأمين أو الحارس (Custodian) لاحتياطيات المصارف التجارية، ومن هذه الوظيفة تفرعت وظائف أخرى، أهمها اعتباره كملجأ أو كمقرض أخير (Lender Last Resort) تلجأ إليه المصارف التجارية للتزود بالسيولة كلما كانت هنالك ضرورة لذلك، وفي نهاية القرن التاسع عشر أنشئت العديد من بنوك الإصدار في بلدان العالم مثل البرتغال ورومانيا وبلغاريا وتركيا ومصر والجزائر، وجميع هذه البنوك، احتكرت الإصدار منذ إنشائها، والسبب في منح امتياز إصدار الأوراق النقدية إلى بنك واحد، أن توحيد الإصدار يسهل إشراف الدولة عليه ويزيل حالة الإفراط في الإصدار التي تنشأ عن تعددية جهة الإصدار.

وعندما أدركت الحكومات خطورة احتكار حق إصدار العملة من قبل مؤسسات مصرفية خاصة في حين أن الإصدار يمس مصلحة عامة، اتجهت إلى تأميمها، ومن أوضح الأمثلة على ذلك تأميم بنك فرنسا عام ١٩٤٥م وإنجلترا عام ١٩٤٦م.

ومع مطلع القرن العشرين أخذ إنشاء البنوك المركزية من قبل الحكومات بدلاً من رؤوس الأموال الخاصة يتوالى في بقية أرجاء العالم.

ثالثاً: خصائص البنوك المركزية:

يمكن تحديد أهم الخصائص التي تتميز بها البنوك المركزية وفيما

يأتي:

• تعتبر البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تقرها، والتي تحدد بموجبها أغراضها وواجباتها، وما دامت هذه البنوك تعد إحدى أجهزة الحكومة، فإن قراراتها يجب أن تكون متسقة مع السياسة الاقتصادية العامة للبلد.

• يعد البنك المركزي ممثلاً للسلطة النقدية التي تدير النظام النقدي، وتشرف على سير العمل المصرفي والنشاط الائتماني، والتحكم في عرض النقد المالي بما يحقق المحافظة على القيمة الداخلية والخارجية للنقد الوطني، وتعزيز الإنتاج والاستخدام، وتحقيق التوازن في المدفوعات الخارجية للبلد، كما أن البنك المركزي يمتلك من الأدوات التي تمكنه من فرض سيطرته على المصارف التجارية، وجعلها تستجيب للسياسة النقدية التي ترغب في تنفيذها.

• تعتبر البنوك المركزية مؤسسات لا تعمل من أجل تعظيم الربح، وإنما وجدت بهدف تحقيق الصالح العام للدولة.

• تركز البنوك المركزية جل أعمالها مع مؤسسات الحكومة، والخزينة العامة، والمؤسسات المصرفية الأخرى ونادراً ما تتعامل مع الأفراد كما هو الحال بالنسبة للبنك الوطني البلجيكي وبنك إيطاليا.

• يمثل البنك المركزي المؤسسة الوحيدة في البلاد التي تحتكر إصدار العملة.

• يوجد في كل بلد بنك مركزي واحد باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يوجد فيها (١٢) مؤسسة للإصدار النقدي خاضعة لسلطة

نقدية مركزية بمجلس الاحتياط الفدرالي (Federal Reserve Board) الذي يحدد السياسة النقدية للبلد ، والتي تلتزم بتنفيذها جميع بنوك الإصدار.

وظائف البنك المركزي Central Bank Functions

تقسم وظائف البنك المركزي إلى أربع وظائف رئيسية:

أولاً: وظيفة الإصدار النقدي: Monetary Issue

يعتبر البنك المركزي الجهة الوحيدة المخولة من قبل الحكومة بحق إصدار العملة الوطنية المتداولة ، وهذه المهمة أو الوظيفة تقتصر عليه دون غيره من المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى. وتعد هذه الوظيفة من أولى الوظائف التي تكفل بها البنك المركزي ، وارتبطت بمبررات تأسيسه بوصفه بنكاً للإصدار من الناحية التاريخية تمييزاً له عن بقية المصارف والمؤسسات المالية الأخرى التي تزاوّل العمل المصرفي والائتماني.

وتخضع البنوك كما كان في السابق لقيود قانونية وتشريعية تحدد ، وتنظم قدراته وإمكانياته في إصدار العملة ، وهذه القيود المفروضة على حرية البنوك المركزية في الإصدار النقدي ترتبط أساساً بـ (مكونات غطاء العملة) من حيث نوعية وحجم ، أو مقدار هذه المكونات ، فعندما كانت النظم النقدية تستند على قاعدة الذهب ، كانت التشريعات الحكومية تلزم البنوك المركزية بالاحتفاظ برصيد ذهبي يتناسب وكمية الإصدار من العملة بهدف مواجهة طلبات تحويل العملة إلى ما يساويها ، أو ما يعادلها من الذهب بحسب شروط قاعدة الذهب النافذة آنذاك.

وعندما تم التخلي عن قاعدة الذهب ، والتحول إلى قاعدة النقود الورقية الإلزامية ، أصبح غطاء العملة لا يقتصر في مكوناته على الذهب وحده ، وإنما أصبح الغطاء الفعلي للعملة الوطنية مرتبطاً ومتحدداً أساساً بدرجة تطور وتنوع النشاط الاقتصادي ، والقدرة الإنتاجية للبلد ، والتي تنعكس في ميزان مدفوعاته وأصبح غطاء العملة في ظل قاعدة النقود الورقية الإلزامية السائدة الآن ، متنوعاً من حيث الأموال المكونة لها منها ، السندات الحكومية والأوراق التجارية وأنواع من العملات الدولية الرئيسية فضلاً عن نسبة معينة من الرصيد الذهبي.

ومع المرونة التي توفرها قاعدة النقود الورقية الإلزامية للبنك المركزي في مجال الإصدار النقدي، إلا أنها ليست مرونة تامة أو غير محدودة، إذ إن السلطات النقدية المعاصرة والمثلة في البنك المركزي تدرك تماماً أهمية الترابط القائم بين كمية النقود المتداولة من جهة، وكمية الإنتاج من السلع والخدمات من جهة أخرى، باعتبار أن العملة الوطنية تعطي لحاملها حقاً قانونياً أو عرفياً للحصول على ما يعادلها من السلع والخدمات، لهذا فإن كمية الإصدار النقدي ترتبط بمقدار الإنتاج الفعلي، لذا يمكن القول بأن الغطاء الفعلي للعملة الوطنية يتمثل حالياً في حجم الإنتاج الحقيقي للبلد، والذي يظهره ميزان المدفوعات.

ومن الضروري الإشارة هنا إلى أن عملية الإصدار النقدي من قبل البنك المركزي يجب أن تراعي الأهداف الاقتصادية العامة التي تسعى الدولة إلى تحقيقها، وفي مقدمة هذه الأهداف تحقيق قدر مناسب ومقبول من الاستقرار النقدي والنمو الاقتصادي، كأهداف أساسية تسعى إليها السياسة النقدية، مما يعني في الوقت ذاته تجنب الضغوط التضخمية من جهة، وتوفير قدر مناسب من الرواج الاقتصادي من جهة أخرى.

ثانياً: وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي:

Surveillance on Bank Credit

يعتمد البنك المركزي في تطبيقه لهذه الوظيفة على مجموعة من الإجراءات والتدابير الهادفة إلى تنظيم نشاط الجهاز المصرفي، وتوجيهه الوجهة المناسبة والسليمة عن طريق فرض رقابته على عمليات الإقراض والاستثمار المصرفي التي تنعكس بدورها على حجم، أو كمية وسائل الدفع المتاحة في المجتمع، وإجمالي السيولة المحلية في البلد بهدف تحقيق الاستقرار النقدي والذي ينعكس في المحافظة على قيمة العملة الوطنية داخلياً وخارجياً، وهذا الاستقرار يمثل هدفاً أساسياً يسعى إليه البنك المركزي أو السلطة النقدية.

إن وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي تتحقق من خلال استخدام البنك المركزي مجموعة من الأدوات والوسائل، وهي في الوقت ذاته أدوات السياسة

النقدية، ويكون الغرض من استخدام هذه الأدوات، التأثير في كمية الائتمان المصرفي ونوعيته، أو بمعنى آخر التأثير في حجم واتجاه الائتمان المقدم إلى القطاعات الاقتصادية المختلفة على أساس، أن هذا التأثير سترك أثره في عرض النقد، خاصة وأن المصارف التجارية لها دور مهم في تكوين مقدار عرض النقد، لما لها من قدرة على التوسع أو الانكماش في منح وقبول القروض الائتمانية، وهذا التأثير في مكونات وحجم عرض النقد يترك آثاره في المستوى العام للأسعار، ثم في النهاية يترك آثاره في قيمة العملة الوطنية التي يسعى البنك المركزي إلى تحقيق الاستقرار النسبي في قيمتها ليسهم في الوقت ذاته في تحقيق معدلات مناسبة من النمو الاقتصادي.

ثالثاً: وظيفة البنك المركزي بنك الحكومة ومستشارها المالي:

Central Bank Government Bank

مارست البنوك المركزية مسئولية كونها بنك الحكومة ومستشارها المالي منذ حصولها على امتياز حق إصدار العملة الوطنية، وأخذت الحكومات تحتفظ بحساباتها لدى بنوكها المركزية، وتقوم الأخيرة بتنظيم مدفوعاتها وتقديم السلف والقروض قصيرة الأجل، أثناء العجز الموسمي أو المؤقت الذي يطرأ على الميزانيات السنوية، وعند الحاجة إلى القروض الاستثنائية، كما تقوم البنوك المركزية بإصدار القروض الحكومية العامة (إصدار السندات)، وتولي خدماتها، فضلاً عن قيام البنك المركزي بالرقابة على الصرف الأجنبي، وإدارة الاحتياطيات المالية الحكومية وتنظيمها، وتقديم المشورة عند عقد القروض الحكومية الداخلية منها والخارجية، لهذا فهو يمارس وظيفة بنك الحكومة ووكيلها ومستشارها المالي.

وفي ضوء ما تقدم يمكن تحديد المهام التي يتولاها البنك المركزي،

باعتباره بنك الحكومة ومستشارها المالي، كما يأتي:

• توفير العملة بالكميات المناسبة للحكومة، بهدف تمكينها من تمويل إنفاقاتها الجارية والاستثمارية.

• منح القروض قصيرة الأجل للحكومة، لتمكينها من مواجهة العجز في ميزانيتها خاصة في الفترات التي تزداد فيها النفقات الحكومية مقابل

تأخر جباية بعض الإيرادات الحكومية (الرسوم والضرائب)، على أن تعيد الحكومة هذه المبالغ المقترضة في آجالها المحددة.

• تقديم القروض متوسطة وطويلة الأجل إلى الحكومة، عن طريق إصدار السندات الحكومية، وتولي مهمة إدارة هذه القروض من خلال قيام البنك المركزي كمستثمر في السندات الحكومية، أي مشتريها.

• منح القروض للمؤسسات والهيئات الحكومية من أجل تمكينها من تمويل نفقاتها الإنتاجية، وخاصة في فترات الأزمات الاقتصادية.

• إدارة الدين الحكومي العام الداخلي والخارجي نيابة عن الحكومة، ويتمثل الدين الداخلي في حوالات الخزينة والسندات الحكومية، وتتم هذه لخدمة من خلال قيام البنك المركزي ببيع هذه الأدوات في الأسواق النقدية، ولأسواق المالية ووفق ضوابط وشروط محددة تكون في مقدمتها مدى استيعاب هذه الأسواق لحجم القروض الحكومية.

• أما إدارة البنك المركزي للدين الخارجي، أي تسوية ديون الحكومة مع الأطراف الدولية سواء أكانت دولاً أم هيئات من خلال تحمل أعباء خدمة هذه الديون (أي سداد أقساط الدين مع الفوائد المترتبة عليه)، نيابة عن الحكومة دون أية عمولة.

• إدارة الاحتياطيات النقدية والمالية الحكومية، إذ يتولى البنك المركزي إدارة ورقابة كافة الموجودات الحكومية من ذهب وعمليات دولية، في تسوية المبادلات الخارجية، على أساس أسعار الصرف المحددة بين العملة الوطنية والعملات الدولية.

• تقديم المشورة المالية والمصرفية للحكومة، وإبداء الرأي حول الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل الحكومة في المجالات والسياسات الاقتصادية المختلفة وفي مقدمتها السياسات النقدية والمالية.

رابعاً: وظيفة البنك المركزي بنك البنوك والملجأ الأخير للإقراض:

Central Bank Lender of Last Resort

يتمتع البنك المركز بمنزلة بنك البنوك من خلال قيامه بتقديم القروض والتسهيلات المصرفية لمؤسسات الجهاز المصرفي، وللحكومة أيضاً خاصة في

أثناء الأزمات الاقتصادية، وعند اقتضاء الحاجة إلى مثل هذه القروض بصفته المقرض الأخير للجهاز المصرفي، أو كما جرت العادة على تسميته بـ (الملجأ الأخير للإقراض The Lender of Last Resort)، كما أن الحكومة وبقية المصارف تعتمد عليه في الاحتفاظ بأرصدها، واحتياطياتها النقدية لديه، فضلاً عن تكليفه بتسوية الحسابات المختلفة بين الجهاز المصرفي عن طريق أسلوب (المقاصة).

ففيما يتعلق بكونه مجعماً لاحتياطيات المصارف، يلاحظ أنه قد تولى هذه المهمة تاريخياً، عندما كانت عوامل اليسر والملائمة تحفز المصارف التجارية على إيداع فائض احتياطياتها النقدية لدى بنك الإصدار (البنك المركزي فيما بعد)، وبصفة خاصة عندما كان يتولى مهمة تسوية الحسابات فيما بين أطراف الجهاز المصرفي، ولقد ترتب على إيداع الاحتياطيات النقدية الفائضة عن حاجة المصارف لدى البنك المركزي، تجميع هذه الأرصدة في مجمع واحد (البنك المركزي)، ووضعها تحت تصرف المصارف بمجموعها، بهدف سد حاجة كل واحد منها من الأرصدة النقدية بحسب تقدير البنك المركزي لهذه الحاجة، على أن لا تتعارض تلبية هذه الحاجات مع أهداف وظيفته السابقة الذكر كرقيب على الائتمان المصرفي.

إن تجميع هذه الاحتياطيات لدى البنك المركزي تؤمن سيولة الجهاز المصرفي من خلال تحويل الفائض إلى وحدات العجز، ولقد تحول الأمر فيما بعد إلى قيام المصارف التجارية بحكم القانون، أو الأعراف المصرفية السائدة إلى إيداع نسبة من ودائعها لدى البنك المركزي، والمعرفة بنسبة الاحتياطي النقدي القانوني Required Legal Reserve، وقد أصبحت هذه النسبة أداة من أدوات البنك المركزي في فرض رقابته المصرفية والائتمانية على نشاط المصارف التجارية.

أما عن مهمته الأخرى كمقرض أخير للجهاز المصرفي والائتماني من خلال تقديمه للقروض والتسهيلات المصرفية التجارية التي تتطلب منه ذلك، سواء كانت تلبية لحاجاتها عن طريق تقديم القروض المباشرة، أو غير المباشرة، مثل إعادة خصم الأوراق المالية المقدمة إليه، من قبل هذه المصارف،

أو قيامه بعمليات السوق المفتوحة، بهدف المحافظة على سيولة النظام الائتماني أو الجهاز المصرفي، كما قد يذهب البنك المركزي في تحقيق ذلك إلى التعامل مباشرة مع الأفراد والمشروعات.

أما عن أسلوب (المقاصة) الذي يقوم البنك المركزي بها، فهي تعني تسوية حسابات المصارف بوساطة القيود الدفترية، بعد تصفية الصكوك المسحوبة على كل مصرف من هذه المصارف، مع قيمة الصكوك الصادرة لصالحه على المصارف الأخرى، بحيث يظهر في نهاية عملية المقاصة صافي رصيد كل مصرف بالمبالغ الدائن أو المدين إلى بقية المصارف الأخرى، وان إجراءات المقاصة التي تتم في Clearing House داخل البنك المركزي تساعد على تسوية المدفوعات بين أطراف الجهاز المصرفي دون الحاجة إلى استعمال النقود لهذه الأغراض، مما قد يوفر من العملة المتداولة لغرض تسوية العمليات المصرفية، لهذا فإن البنك المركزي يحتل مكانة بنك البنوك بحكم الخدمات والمسئوليات التي يتولاها والتسهيلات التي يقدمها لبقية أطراف الجهاز المصرفي.

ميزانية البنك المركزي Central Bank Budget

تتكون ميزانية البنك المركزي شأنها شأن ميزانية المصرف التجاري من

جانبيين:

الجانب الأول: الموجودات أو الأصول Assets، ويضم حقوق البنك المركزي على العالم الخارجي، والقطاع الحكومي، والمؤسسات المصرفية وتمثل الموجودات استخدامات أموال البنك.

الجانب الثاني: المطلوبات أو الخصوم Liabilities، فيحتوي على حقوق الدائنين تجاه موجودات البنك، وتمثل المطلوبات مصادر أموال البنك، ويمكن تصوير ميزانية البنك المركزي في الجدول الافتراضي الآتي: ويوضح الجدول البنود التي تتضمنها جانبا الميزانية (الموجودات والمطلوبات) والتي يمكن التطرق لها وكما يأتي:

الجدول رقم (١)
ميزانية البنك المركزي

المبالغ	المطلوبات	المبالغ	الموجودات
	١. الاحتياطي النقدي	XXX	١. الموجودات الأجنبية
XXX	- عملة في التداول		٢. حقوق على الحكومة
XXX	- ودائع المصارف التجارية	XXX	- قروض وسلف
XXX	- ودائع المؤسسات الأخرى	XXX	- سندات الحكومة وأذونات الخزينة
XXX	٢. الودائع الحكومية	XXX	٣. حقوق على المصارف التجارية
XXX	٣. المطلوبات الأجنبية	XXX	٤. حقوق على المؤسسات الأخرى
	٤. حسابات رأس المال		٥. موجودات أخرى
XXX	- رأس المال المدفوع	XXX	- صكوك قيد التحصيل
XXX	- الاحتياطيات	XXX	- أثاث وسيارات ومعدات
XXX	٥. المطلوبات الأخرى	XXX	- وغيرها من الموجودات
	مجموع المطلوبات	XXX	مجموع الموجودات

أولاً: جانب المطلوبات أو (الأصول) Liabilities:

ويتكون من الفقرات الآتية:

• الاحتياطي النقدي Money Reserve:

يمثل الاحتياطي النقدي، أو النقد الإحتياطي القاعدة النقدية أو (الأساس النقدي) Monetary Base أو ما يطلق أيضاً بالنقد ذات القوة العالية High Power Money ويتكون من العملة المصدرة (الأوراق النقدية، والمصكوكات المساعد) خارج الجهاز المصرفي مضافاً إليها احتياطيات البنوك النقدية: أي أن: النقد الإحتياطي = الأساس النقدي = العملة في التداول + احتياطيات البنوك النقدية، ويستطيع البنك المركزي من خلال الاحتياطي النقدي التحكم في سيولة المصارف التجارية وقابليتها الإقراضية وبالتالي في مقدارها على تغيير عرض النقد.

• الودائع الحكومية: Government Deposit

إن طبيعة عمل البنك المركزي تتحدد بصورة رئيسة مع الحكومة، والخزينة العامة والمؤسسات المصرفية الأخرى، ونادراً ما تتعامل مع القطاع

الخاص، لهذا لا يقبل ودائع الأفراد والمشروعات الخاصة، والبنك المركزي بصفته الوكيل المالي للحكومة يعهد إليه حفظ حسابات الحكومة، ودوائرها وقبول أموالها النقدية في الحسابات الجارية لديه.

• المطلوبات الأجنبية: Foreign Liabilities

وتشتمل على التزامات البنك المركزي تجاه العالم الخارجي، وأهم فقراتها هي:

١. المخصص من حقوق السحب الخاصة.
٢. حساب صندوق النقد الدولي أو (استخدام موارده).
٣. أرصدة اتفاقيات الدفع الثنائية.

• حسابات رأس المال: Capital Accounts

وتتضمن هذه الفقرة الموارد الذاتية للبنك المركزي، وتشتمل على رأس المال المدفوع والاحتياطيات، والبنك المركزي شأنه شأن المصارف التجارية، لا يعتمد على رؤوس أمواله الخاصة في تأدية عملياته النقدية والمالية، فالقسم الأكبر من موارده يستمدّها من موارد خارجية.

• المطلوبات الأخرى: Other Liabilities

وتحتوى هذه الفقرة على المطلوبات الأخرى غير المصنفة في البنوك أعلاه مثل الحسابات المعلقة.

ثانياً: جانب الموجودات أو الخصوم: Assets

يشير جانب الموجودات إلى استثمارات أموال البنك المركزي ويتضمن الفقرات الآتية:

١. أرصدة نقدية.
٢. عملات أجنبية قابلة للتحويل.
٣. أرصدة أو ودائع لدى المصارف الأجنبية.
٤. حقوق السحب الخاصة.
٥. المركز الاحتياطي لدى صندوق النقد الدولي.
٦. الاستثمارات الأجنبية.

• **الموجودات الأجنبية: Foreign Assets**

تتألف هذه الفقرات من الآتي:

• **الحقوق على الحكومة: Claims On Government**

وتتضمن هذه الفقرة اقتراض الحكومة من البنك المركزي لتغطية إنفاقاتها سواء أكان بطريقة مباشرة كمنح السلف النقدية، أم عن طريق شراء السندات الحكومية، وأذونات الخزينة العامة.

• **الحقوق على المصارف التجارية: Claims on Commercial Banks**

وتتمثل بالقروض المقدمة من قبل البنك المركزي إلى المصارف التجارية، سواء بصورة مباشرة كمنح السلف والقروض النقدية، أم عن طريق إعادة خصم أصولها المالية كالموجودات المالية الحكومية والأوراق التجارية.

• **الحقوق على المؤسسات المالية الأخرى: Claims on other Financial**

Institution

وتشمل على الائتمان المقدم من قبل البنك المركزي إلى المصارف المتخصصة، ومصارف الاستثمار، ومصارف الادخار الإسلامية وغيرها من المؤسسات المالية الوسيطة.

• **الموجودات الأخرى: Other Assets**

وتتألف من بقية الموجودات التي لم تدرج في الفقرات أعلاه، مثل الموجودات الثابتة والصكوك قيد التحصيل.

وتجب الملاحظة هنا، أنه مادام أن الميزانية تقوم على أساس القيد المحاسبي المزدوج، فلا بد وأن يتساوى فيها جانب الموجودات مع جانب المطلوبات، لذلك يمكن كتابة ميزانية البنك المركزي في صورة معادلة تتخذ الشكل الآتي:

الموجودات = المطلوبات.

البنك المركزي وأدوات السياسة النقدية

Central Bank and Monetary Policy

يستخدم البنك المركزي وسائله النقدية والائتمانية لتحقيق رقابته وسيطرته على الائتمان المصرفي كمهمة أساسية يتولاها دون غيره من مؤسسات الجهاز المصرفي، بهدف زيادة النمو والتنمية الاقتصادية.

ويمكن تقسيم الرقابة المصرفية والائتمانية للبنك المركزي في ثلاثة مجالات، وفقاً للأساليب والسياسات التي تستخدمها تبعاً لطبيعة النظام الاقتصادي المتبع، ودرجة تطوره الاقتصادي وهذه المجالات هي كما يأتي:

أولاً: الرقابة الكمية على الائتمان المصرفي:

Quantity Control on Bank Credit

إن الهدف من استخدام أدوات الرقابة الكمية يتحدد في التأثير في حجم الائتمان المصرفي، والذي ينعكس بدوره على مستوى النشاط الاقتصادي، ولما كان الحجم الكلي للائتمان يتوقف على عاملين هما:

١. حجم الاحتياطي النقدي المتوافرة لدى المصارف.
٢. نسبة الاحتياطي النقدي القانوني تجاه الودائع التي تحتفظ بها المصارف فإذا أستطاع البنك المركزي من التأثير في هذين الجانبين، فإنه سيكون قادراً على فرض رقابته على نشاط المصارف التجارية في تكوين الائتمان، ويمكن تناول أهم وسائل البنك المركزي في مجال الرقابة الكمية على الائتمان المصرفي في ثلاث وسائل كمية هي:

أ / سياسة سعر الخصم: Discounting Prices Policy

يعتبر سعر الخصم، أو كما يسمى سعر إعادة الخصم، بمثابة سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من المصارف التجارية مقابل إعادة خصمه لما يقدم إليه من كمبيالات وأذونات الخزنة، كذلك يحصل البنك المركزي على سعر الخصم عند تقديمه قروضاً وسلفاً مضمونه بمثل هذه الأوراق إلى المصارف التجارية.

١. تحديد الشروط الواجب توافرها في الأوراق التي يقبل البنك المركزي خصمها، أو يسمح بالإقراض بضمانها للمصارف التجارية، مع إمكانية تعديل هذه الشروط بين فترة وأخرى بحسب الأحوال المصرفية، والائتمانية التي تقتضى ذلك.

٢. تعديل الكلفة، أو النفقة التي تتحملها المصارف عن طريق تغيير سعر الخصم.

وتعلن البنوك المركزية عن الأسعار المستعدة لإعادة الخصم بموجبها من وقت لآخر، وبحسب ما تقتضيه تقديرات هذه البنوك المتناسبة مع سيطرتها وتوجهها للنشاط الائتماني والمصرفي، وفيما إذا كان يحتاج إلى المزيد من التشييط أو التقييد.

وتسلك سياسة سعر الخصم الهادفة إلى التأثير في إجمالي الاحتياطات النقدية المتوافرة لدى الجهاز المصرفي في اتجاهين هما:

وبما أن التغيير في كلفة الاقتراض من البنك المركزي للمصارف التجارية يؤدي إلى تغيير مقابل في أسعار الفائدة التي تتقاضاها المصارف عن قروضها للأفراد والمشروعات، لذلك يترتب على تغيير في أسعار الفائدة في السوق بوجه عام، بما ينتج عنه التأثير في حجم الائتمان المصرفي.

فعلى سبيل المثال، لو أراد البنك المركزي إحداث انكماش وتقليص حجم الائتمان المصرفي، فيمكنه رفع سعر الخصم مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة على القروض وخاصة للأجل القصير، فينخفض نتيجة لذلك الطلب على الاقتراض من المصارف أو تحديد القروض السابقة بالنظر لارتفاع كلفتها، فينخفض الائتمان المصرفي، والعكس صحيح أيضاً، إلا أنه من الملاحظ، وفي أغلب الأحيان أن تأثير خفض سعر الخصم غير فعال تماماً في أثناء الأزمات الاقتصادية، وخاصة عندما تتوافر احتياطات نقدية كبيرة لدى المصارف التجارية، تبقى عاطلة ويصعب استثمارها، وإقراضها لانخفاض الطلب عليها في السوق، مما يترتب على ذلك عملياً عدم لجوء المصارف التجارية إلى البنك المركزي للاقتراض منه، أو لخصم الأوراق المالية لديه، مما يفقد البنك المركزي استخدام أداة سعر الخصم للتأثير في حجم الائتمان المصرفي، إلا أنه يبقى لسياسة سعر الخصم تأثير في المصارف التجارية، ويمثل مؤشراً لاتباع هذه المصارف اتجاهها انكماشياً أو توسيعاً في نشاطها الائتماني، واستثمارها المصرفي.

كما أن سياسة سعر الخصم توجب سوق نقدية متطورة، يكون فيها التعامل نشطاً بالأوراق التجارية، وبقيّة أدوات الائتمان المصرفي قصيرة الأجل،

ومثل هذه السوق لا تتوفر عادة في البلدان النامية، لهذا فإن وسيلة سعر الخصم ذات أهمية متواضعة في البلدان النامية.

ب/ عمليات السوق المفتوحة: Open Market Operations

ويقصد بعمليات السوق المفتوحة قيام البنك المركزي ببيع وشراء الأوراق المالية الحكومية من تلقاء نفسه في السوق المالية والنقدية، لهذا يحتفظ البنك المركزي بمحفظة تضم السندات الحكومية ذات الآجال المتفاوتة، وتسمى عادة هذه بالمحفظة الاستثمارية.

ويعود سبب دخول البنك المركزي بائعاً ومشترياً للسندات والأوراق المالية والنقدية المتوسطة والطويلة والقصيرة الأجل في السوق المالية والسوق النقدية، إلى محاولته التأثير في النشاط الاقتصادي، من خلال التأثير في قدرة المصارف والأفراد في التوسع، أو التقليل لحجم نشاطهم الائتماني والاستثماري.

فعندما يبيع البنك المركزي السندات في السوق، فإنه يقصد من ذلك تخفيض حجم الأرصدة النقدية الموجودة لدى المصارف التجارية والأفراد، ويزيد في الوقت نفسه من حجم أرصده النقدية باعتبار أن المشتريين للسندات سيدفعون ثمنها نقداً، أو بصكوك إلى البنك المركزي، وهو بهذا الإجراء يقلص من حجم عرض النقد، ومن السيولة المحلية الإجمالية للاقتصاد الوطني.

أما عندما يقوم البنك المركزي بشراء السندات الحكومية من السوق المالية، فإنه بذلك يزيد من حجم الأرصدة النقدية لدى المصارف التجارية والأفراد، إذ يقوم البنك المركزي بدفع ثمن هذه السندات للبائعين نقداً، أو بصكوك مصرفية، وهو بهذا الإجراء يضيف إلى عرض النقد وإلى إجمالي السيولة المحلية للاقتصاد الوطني، فمثلاً إن دخول البنك المركزي للسوق المالية بائعاً أو مشترياً للسندات يهدف إلى تقييد أو تنشيط الوضع الاقتصادي، وإن كانت فعالية سياسة عمليات السوق المفتوحة غالباً ما تكون متواضعة الفعالية في حالات الأزمات الاقتصادية، لأن المصارف التجارية لا تقوم بالضرورة باستثمار مواردها وأرصدها النقدية المتاحة لديها

في أثناء الانكماش الاقتصادي، كما أنها لا تدفع في شراء السندات الحكومية من البنك المركزي في أثناء حالات التضخم الاقتصادي، فضلاً عن أن الأفراد سينطبق عليهم ما ينطبق على استثمارات المصارف التجارية في أثناء الأزمات الاقتصادية، وخاصة أن عامل التوقعات يكون من العوامل المهمة في تقرير نوع استثماراتهم، وتحديد الأرباح المتوقعة في المستقبل. ولهذا فإن سياسة عمليات السوق المفتوحة تؤثر أيضاً في أسعار الفائدة للسندات التي يبيعها البنك المركزي، أو يشتريها من السوق المالية، وهذا التأثير بدوره يرتبط بعنصر التوقعات في الاستثمار لهذا النوع من الأوراق المالية.

كما يظهر تواضع فعالية سياسة عمليات السوق المفتوحة بدرجة أكبر في البلدان النامية، التي ما زالت تفتقد الأسواق المالية والنقدية المتطورة، وما هو موجود من أسواق مالية ونقدية فيها مازال متسماً بالمحدودية في نشاطه وضيق تداول الأوراق المالية الخاصة بهذه السوق.

ج/ تعديل نسبة الاحتياطي النقدي القانوني:

Required Legal Reserve Ratio

تتأثر قدرة المصارف التجارية في منحها للائتمان بنسبة الاحتياطي النقدي القانوني الذي يقرره البنك المركزي، ويلزم بها المصارف التجارية باستقطاع جزء من ودائعها كاحتياطيات نقدية تودع لدى البنك المركزي، لذلك يمكن للبنك المركزي استخدام هذه الوسيلة للتأثير في حجم وكمية الائتمان المصرفي الذي تمنحه المصارف التجارية.

ويكون هذا التأثير بتوسع أو تقييد حجم الائتمان المصرفي، وبحسب مقتضيات الوضع الاقتصادي السائد، إذ يعتمد البنك المركزي عادة إلى زيادة نسبة الاحتياطي النقدي القانوني في أثناء فترات التضخم، وعلى العكس تماماً يعتمد البنك المركزي إلى تخفيض هذه النسبة في أثناء الكساد الاقتصادي بهدف تشجيع المصارف التجارية على التوسع في منح الائتمان المصرفي خاصة، وأن العلاقة عكسية بين توليد الودائع من قبل المصارف التجارية من جهة، ونسبة الاحتياطي النقدي القانوني من جهة أخرى.

إن تغير نسبة الاحتياطي النقدي القانوني بالزيادة، أو النقصان يعتبر من الوسائل الكمية الفاعلة في الرقابة على الائتمان المصرفي وتحديد حجمه، وخاصة في البلدان النامية فضلاً عن أن هذه السياسة الخاصة بتغير نسبة الاحتياطي النقدي القانوني يمكنها أن تؤثر في حجم السيولة لدى المصارف، وتضمن حقوق المودعين نفسها.

ثانياً: الرقابة النوعية على الائتمان المصرفي:

Qualitative Control On Bank

يقصد بالرقابة النوعية، أو الكيفية أوجه استخدام الائتمان المصرفي بصرف النظر عن كميته أو حجمه، إذ إن هذه الرقابة تنصب على الاتجاهات والمسارات التي توزع فيها المصارف التجارية مواردها النقدية بصيغة قروض، واستثمارات مصرفية مختلفة.

ويعود سبب الاعتماد على الرقابة النوعية لتلافي العيوب والنواقص التي يمكن أن تنشأ عن استخدام أدوات الرقابة الكمية، لذلك فإن فاعلية الرقابة النوعية يمكن أن تعضد، وتسند الرقابة الكمية، كما أنها توفر الموارد اللازمة لتنشيط قطاع اقتصادي بقدر معين يفوق بقية القطاعات الأخرى، عن طريق إتباع سياسة تمييزية بأسعار الفائدة من قبل البنك المركزي.

وللرقابة النوعية وسائل متعددة تشترك جميعها في التأثير في استعمالات الائتمان المصرفي مثل وسيلة أسعار الفائدة التمييزية التي تمثل تحديداً لأسعار الفائدة على القروض بشكل يختلف عن قروض قطاع اقتصادي معين لآخر، والهدف من ذلك تقليص حجم القروض الموجهة لبعض القطاعات، وخاصة القطاعات غير الإنتاجية، أو السلعية، وبالمقابل تنشيط القطاعات الإنتاجية عن طريق القروض المقدمة لها بكلفة أقل من غيرها.

كما يمكن أن يعتمد البنك المركزي إلى اشتراط موافقته على القروض التي تقدمها المصارف التجارية لبعض القطاعات، والتي يتجاوز مبلغها مقداراً معيناً يحدده البنك المركزي، أو أن يقدر أيضاً بعض المجالات التي ينبغي تجنب الاستثمار فيها من قبل المصارف التجارية، أو تعيين الحد الأقصى لبعض أنواع هذه القروض.

كما يقوم البنك المركزي بتحديد الحد الأعلى لأسعار الفائدة على الودائع التي لا يمكن بموجبها للمصارف التجارية تجاوزها ، ويكون مثل هذا الإجراء مرتبطاً بطبيعة الوضع الاقتصادي السائد ، فيما إذا كان يعاني من الكساد أو التضخم ، لهذا فإن استخدام البنك المركزي وسائل الرقابة الكمية والنوعية تكون متمثلة في التقييد ، أو التوسع في حجم الائتمان المصرفي ووجهته الموجه إليها ، وبما يتناسب مع وتحسين الوضع الاقتصادي ، ورفع معدلات نمو الناتج القومي للبلد .

ثالثاً: الرقابة المباشرة على الائتمان: Direct Control on Credit

ويقصد بالنوع الثالث من أنواع الرقابة التي يقوم بها البنك المركزي المتمثلة في رقابته المباشرة ، فرض تأثيره الأدبي في الجهاز المصرفي بهدف تعزيز وسائل رقابته الكمية والنوعية ، كما يمكن أن تكون رقابته المباشرة ، بديلاً لرقابته الكمية والنوعية ، إذا تعذر عليه استخدام أدوات الرقابيتين الكمية والنوعية بصورة فاعلة .

وتتحصّر أهمية تأثير البنك المركزي في المصارف التجارية في إمكانية إقناعها بسياسته المنسجمة مع أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة ، متبعاً بذلك أسلوب التوجيه والنصح ، وإبداء الرأي والمشورة ، وبعد ذلك يمكن أن يعتمد إلى إصدار التعليمات والتشريعات القانونية التي تمكنه من تنفيذ سياسته من خلال التزام المصارف التجارية بها ، وتنفيذها مثل تحديده لنسبة الاحتياطي النقدي لإجمالي رأس المال ، وإجمالي الأصول للمصارف التجارية ، أو تحديده إلى الحد الأقصى لمعدل الزيادة في قروض المصارف التجارية ، واستثماراتها في فترة زمنية معينة .

وتعد تلك من أهم أدوات الرقابة المباشرة على الائتمان المصرفي من حيث فاعليتها في التأثير في النشاط الائتماني والمصرفي ، وخاصة في البلدان النامية ، ويعود سبب فاعلية التأثير في المصارف التجارية ، إلى المكانة المصرفية والنقدية التي يحتلها البنك المركزي تجاه مؤسسات الجهاز المصرفي في كونه بنك البنوك ، والملجأ الأخير للإقراض ، كذلك كونه بنك

الحكومة ومستشارها المالي، لهذا فإن المصارف التجارية تأخذ توجيهاته
توضيحاته وتعليماته بنظر الاعتبار في معظم الأحيان.
وفي ضوء ما تقدم يتضح أن البنك المركزي يعتمد إلى إتباع أكثر من
وسيلة سواء أكانت كمية أو نوعية، أو مباشرة بهدف تحقيق أغراض
سياسته النقدية، التي تمثل أهدافاً أساسية تضعها الدولة في حساباتها
لتحسين وتطوير الوضع الاقتصادي، واطعة في نظر الاعتبار تناسق وتلائم
أهداف السياسة المالية، لأن تعارض السياستين النقدية والمالية خصوصاً
سيترتب عليه فشل الجهود المبذولة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة
للدولة عموماً، وأهداف السياستين النقدية والمالية خصوصاً.